مجلة رفوف–مخبر المخطوطات – جامعة أدرار– الجزائر_____ المجلد: 10/ العـدد: 01 (جانفي 2022) ص 50– 64
ISSN: 2335-1381 EISSN: 2602-5949 Legal Deposit: 2013-6352

الاختلاف في عدّ الآي وأثره في التلاوة وضبط المصاحف رواية ورش ـ أنموذجا ـ

Differences in Counting Qur'anic Verses and Its Impact on Reciting and the Vowelization of Masahif - Warsh Reciting as a Model-

الطالب : محمد أغيات [1]، الدكتور: عبد الصمد بلحاجي [2]
AGHIAT Mohammed [1], Dr. BELHADJI Abdessmad [2]
1جامعة تلمسان (الجزائر)، medaghiat@gmail.com
2 جامعة تلمسان (الجزائر) ، belhadji75@hotmail.com

تاريخ الاستلام: 2021/10/23	تاريخ القبول: 2022/01/10	تاريخ النشر: 2022/01/25

الملخص :إنَّ المتأمل في علم القراءات القرآنية، وعلم الرسم وضبط المصحف، يدرك أنّ الاختلاف الواقع في عدّ الآيات، كالاختلاف الواقع في القراءات، من حيث أنّ الاعتماد فيهما يكون على الرواية، لا على الرأي، وعليه كان لكل قارئ من الأئمة العشرة عدّه الذي اختاره لنفسه، وسار عليه، وهذا الاختيار يدل على وجود أثر عند الاختلاف، لا من جهة اختلاف التفسير– فحسب– وإنّما من جهة التلاوة وفق أصول قراءة معينة، وكذا من جهة ضبط المصحف، ويتجلى هذا الأثر عند طبع المصاحف وضبطها على غير العدِّ الذي يوافق عدُّ الإمام الذي طبع المصحف على قراءته، ولقد اكتفيت بمحاولة تسليط الضوء على المصاحف التي طبعت على رواية ورش، معتمدة العدِّ الكوفي ، الذي هو عدُّ عاصم، وغيره، وبيان مدى تأثر روايته، برواية حفص، خاصة لمن لم يتلق القراءة من أفواه المشايخ.

الكلمات المفتاحية: عدّ الآي، العد المدني، العد الكوفي، ورش، حفص، المصحف.

Abstract:

Looking into Qur'anic readings and mus'haf vowelization and drawing sciences, we realize that the variation in qur'anic verses counting is based on the version not on opinions. Therefore, each of the Ten Imams had his own counting, this choice is an indication of the impact of these variations not only on Taf'seer, but also on Reciting based on a certain reading, and on the vowelization of the Mus'haf. This impact is clear during the printing and vowelization of Masa'hif using a counting unlike the original one which is based on the Imam's reading. We shall highlight Masa'hif printed according to Warsh version, based on Kufi counting, as used by Assim, indicating how much his version was affected by that of Hafs, especaily to those who did not learn Qur'anic reading verbally.

Key words: Qur'anic Verses Counting, Madani Counting, Kufi Counting, Warsh, Hafs, Mus'haf

المؤلف المرسل: محمد أغيات **الإيميل**: medaghiat@gmail.com

1. مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وبه نستعين، ولا حول ولا قوة إلاّ بالله العلي العظيم، وأصلي وأسلم على نبينا محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحابته والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أمّا بعد : فإنّ علم الفواصل من أدق العلوم المرتبطة بالكتاب العزيز، أشرف الكتب على الإطلاق، وأجلها قدرا، وأعظمها نفعا، ومن المقرر أنّ الاختلاف في عدِّ آي القرآن العزيز واقع، كاختلاف القراءات، وأنّ لكلٌ قارئ من القراء العشر عدٌّ اختاره لنفسه، واعتمده وسار عليه؛ اختيار رواية لا اختيار رأي واجتهاد، ولقد كان أئمة القراءة يعقدون عدّ الآي بأصابعهم، ويراجعون من يقرأ عليهم، من أجل موافقة السنة في أوقافهم، ولا يرتضون عداً سوى عدِّهم الذي اختاروه، من غير إنكار منهم لعدِّ غيرهم من الأئمة، كما أنهم لا ينكرون قراءاتهم، فكما أنّ القراءة سنة متبعة، فعدُّ الآي تبع لها.

ويقوم هذا البحث على إشكالية مفادها: ما هي الآثار المترتبة في حال عدم الالتزام بالعدِّ الذي يوافق رواية الإمام سعيد بن عثمان، عن الإمام نافع، من طريق أبي يعقوب الأزرق؟ وفي أي مبحث من مباحث علم التجويد وقع ذلك؟ وهل لهذا الخلاف أثر في ضبط المصاحف؟

كما يهدف هذا البحث لإبراز ثمرة الخلاف في عدّ آيات القرآن الكريم، على مستوى ضبط المصحف، والتلاوة.

و من أجل الإجابة على هذا الإشكال اختار الباحث منهج الجمع لرؤوس الآي التي وقع فيها الخلاف في باب التقليل بين بين، مع الالتزام ببيان رقم كل آية بالعد المدني الأخير، إلاّ في معرض الحديث عن العد المدني الأول، والخلاف الواقع بين أبي جعفر القارئ، وشيبة، فإني أقتصر في بيانها على العد المدني الأول، وكذا المنهج التحليلي عند مناقشة أقوال الأئمة المنقولة من كتبهم متبعا خطة تتألف من مقدمة وتمهيد عما يجب علمه بين يدي الموضوع ، وثلاثة مباحث، خصصت الأول منها للتعريف بهذا العلم وبيان أهم فوائده، وجعلت الثاني لذكر أنواع العد الوارد عن الأئمة، وعرض أسانيدهم في ذلك، أمّا الثالث فهو لبيان ما انفرد به العد المدني الأخير عن الأول ، وأثر الخلاف بينهما في رواية ورش عن نافع من طريق الأزرق، وخاتمة تحتوي على أهم النتائج التي توصل لها البحث.

2. تمهيد :

إنّ الأعداد المعمول بها، والمتداولة إلى يوم الناس هذا، قد وافقت من حيث العددُ المصاحف التي وجهها أمير المؤمنين عثمان بن عفان ﷺ، إلى مختلف الأمصار على أصح الأقوال، ولذلك كان لأهل المدينة النبوية عددان هما العد المدني الأول، والأخير، لأنها كان بها مصحفان؛ المصحف العام ، والخاص؛ المعروف بمصحف الإمام (ابن الجزري، ب س ن، صفحة 7/1).

كما يجب أن يعلم أنّ هذه الأعداد لها حكم الرفع إلى صاحب الرسالة ﷺ، وإن كانت موقوفة على الصحابة، وأئمة القراءة، خاصة وأنهم كانوا من أهل التمسك والاتباع، لا من أهل الرأي والاختراع، وأنّ رسول الله ﷺ كان يعلمهم العشر من الآيات فلا يجاوزنها إلى غيرها، حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، فعنه أخذوا العدّ والفواصل، كما أخذوا الحروف، وهذا من تمام بيان القرآن، الذي أمر الله ﷻ به نبيه ﷺ أن يبينه للناس.

ثمّ إنّ هذا الخلاف الوارد فيه لا يدل على أنّ سببه الرأي والاجتهاد، بقدر ما يدل على أنه كاختلاف القراءات، بل هو جزء لا ينفك عنها كما قرر أئمة هذا الشأن، وهذا الذي أفصح عنه الحافظ الهمام أبو عمرو الداني (تـ 444هـ) رحمه الله تعالى بقوله : " وهذه الأعداد وإن كانت موقوفة على هؤلاء الأئمة، فإنّ لها لا شك مادة تتصل بها، وإن لم نعلمها من طريق الرواية والتوقيف، كعلمنا بمادة الحروف والاختلاف، إذ كان كل واحد منهم قد لقي غير واحد من الصحابة وشاهده، وأخذ عنه وسمع منه، أو لقي من لقي الصحابة، مع أنهم لم يكونوا أهل رأي واختراع، بل كانوا أهل تمسك واتباع." (الداني، 1414، صفحة 70) .

كما يدل هذا العلم الدقيق على مدى عناية السلف بالقرآن الكريم، حيث تجاوز اهتمامهم حفظه، وتفسيره، وبيان أسباب النزول وزمانه ومكانه، ليشمل حصر الآيات وعدّها في كل سورة من سوره، وأنّ هذا الخلاف الواقع في العدِّ ليس حقيقي، مادام لم يترتب عليه زيادة أو نقصان في القرآن العزيز، وممن قرر هذه الحقيقة المُسلّمة ونوّع لها الأمثلة : مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (تـ 817 هـ) حين قال: " وأَمّا عدد الآيات، فإن صدر الأُمّة وأَئمة السّلف من العلماءِ والقراءِ، كانوا ذوى عنايةٍ شديدة فى باب القرآن وعِلمه؛ حتى لم يبق لفظ أومعنى إلاَّ بحثوا عنه، حتى الآيات والكلمات والحروف، فإنهم حَصَروها وعدُّوها، وبَينَ القرّاءِ فى ذلك اختلاف؛ لكنَّه لفظي لا حقيقىّ...ومن هاهنا صار عند بعضهم آيات القرآن أَكثر، وعند بعضهم أَقلّ، لا أَنّ بعضهم يزيد فيه، وبعضهم ينقص ، فإنَّ الزّيادة والنّقصان في القرآن كفر ونفاق؛ على أَنَّه غير مقدُور للبشر، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: 9] (الفيروزآبادي، 1996، صفحة 558.559/1).

3. المبحث الأول : التعريف بعلم عدِّ الآي وبيان فوائده

ويحتوي على مطلبين، خصصت الأول منهما لبيان حدِّ هذا العلم في اللغة والاصطلاح، والثاني لعرض أهم فوائد هذا العلم.

1.3 المطلب الأول : التعريف بهذا العلم (لغة واصطلاحا)

3.أ) التعريف اللغوي:

عند اللجوء إلى كتب أهل العربية نجد أن العَد مأخوذ من الفعل عدَّ يَعُدُّ عَدّاً وَعدَّةً وَعَدَّدَهُ، والاسم العَدَدُ، والعَدِيد، وعدَّ الشيء حسَبَه، وقيل العدد هو الكَّمية المتألِّفة من الوحدات، وعليه فالواحد ليس بعدد، خلافا للنحاة الذين يعتبرونه من العَدد لكونه الأصل الذي يُبنى عليه غيره، ويستحال أن يكون أصل الشيء ليس منه، ولأنه يصح أن يقال عندي واحد لمن سألك كم عندك ؟ . (ابن منظور، 1414، صفحة 281/3) (الفيروزآبادي، 1426، صفحة 297/1).

أمّا الآية : فتجمع على آيَاتٌ، وآيٌ، وآيَايٌ، وآيَاتٌ وآيَاءُ وهو نادر، ولها من حيث الإجمال معنيان:

المعنى الأول: العلامة يقال أيّا آيةً أي : وضع علامة، وسميت الآية من الكتاب العزيز آية، لأنها علامة على انقطاع كلام من كلام، أو لأنها علامة يفضى منها إلى غيرها، كالأعلام المنصوبة في الطريق للهداية وكما قيل : إذا مضى علم منها بدا علم، كما تطلق على الدليل والمعجزة، ومنه قول الله تعالى: ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَّاتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ ءَلَايَةً لَّكُمُ إِن كُنتُمْ مُّومِنِينَ ﴾[البقرة : 246].

وقوله تعالى :﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [فصلت: 52].

المعنى الثاني: الجماعة يقال: خرج القوم بآيتهم أي: بجماعتهم لم يدعوا خلفهم أحدا، وسميت الآية من التنزيل آية، لأنها جماعة من الحروف، ومنه قول الشاعر الجاهلي بُرْج بْنُ مُسْهِر الطَّائِيُّ:

خَرَجْنا مِنَ النَّقْبَين لَا حَيَّ مِثْلُنا ***بآيَتنا نُزْجِي اللِّقاحَ المَطافِلا . (ابن منظور، 1414، الصفحات 14/ 61-63).

3. ب) التعريف الاصطلاحي :

فلقد وجدت أنّ المتقدمين لم ينصب اهتمامهم على تعريف هذا الفن، كما هو الشأن في الكثير من الفنون، وذلك لعدم حاجتهم، وحاجة من يؤلفون لهم، حيث إنّ الأمر متصور عندهم في أذهانهم، بخلاف زماننا هذا، الذي دعت الحاجة فيه للتمهيد للعلوم ببيان حدّها اللغوي والاصطلاحي، قبل الغوص فيها، وخوض غمارها.

ومن أهم هذه التعاريف :

تعريف الشيخ رضوان المخلاتي : اعلم أن حدَّ هذا العلم أنه فنّ يُبحث فيه عن أحوال آيات القرآن؛ من حيث إن كل سورة كم آية، وما رؤوسها، وما خاتمتها. (المخلاتي، 1412، صفحة 90) (القاضي، 1436، صفحة 21).

تعريف عبد الرزاق علي إبراهيم موسى : هو علم يُبحث فيه عن أحوال آيات القرآن الكريم؛ من حيث عدد الآيات في كل سورة، وما هي رأس آية، وما خاتمتها. (عبدالرزاق، 1409، صفحة 30).

ومما لاحظته على هذين التعريفين إعراضهما عن ذكر مواضع الخلاف بين العادين في كل سورة، وذكر ما يشبه الفواصل وليس برأس آية في كل سورة، وأضاف بعضهم توجيه وتعليل عدّ الآية عند من عدّها، وتوجيه من أسقطها، رغم أنهم تطرقوا لكل هذه المواضيع في كل سورة من مؤلفاتهم، ولم يعرضوا عنها إلاّ في التعريف، ومن المعلوم أنّ شرط كل تعريف أن يكون جامعا لكل عناصره التي يحتويه، مناعا لما هو خارج عنه أن يلج فيه، وعليه لا يمكن قبول هذين التعريفين إلاّ إذا تُصور وجود عدٍّ واحد مجمع عليه، والأمر على خلاف ذلك.

ولذا حاولت صياغة تعريف لهذا الفن، أصلحت فيه الخلل الواقع في ما سبق :

فقلت هو علم يُبحث فيه عن أحوال آيات القرآن الكريم؛ من حيث عدد الآيات في كل سورة، وما رؤوسها، وما خاتمتها، في كل عدٍّ.

2.3 المطلب الثاني : فوائد هذا العلم

إنّ فائدة هذا العلم: تكمن في نقاط عديدة، نقتصر منها فقط على ما يخدم هذا البحث بطريقة مباشرة.

الفائدة الأولى: موافقة السنة في الوقف والابتداء، فلقد كان من هدي السلف اختيار الوقف على رؤوس الآي وتفضيله، وإن كان للآية تعلق بما بعدها اقتداء برسول الله ﷺ ، و نماذج الآي التي لها تعلق بما بعدها كثيرة اخترت منها اثنين :

الأول : في قوله الله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ والْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ العَفْوَ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الاٰيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالاٰخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلِ اِصْلاَحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَآءَ اللَّهُ لأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيم ﴾[البقرة: 118.117]

حيث عدّ المدني الأول والمكي ﴿ مَاذَا يُنفِقُونَ ﴾ آية، وعد غيرهم إلاّ العد البصري ﴿ تَتَفَكَّرُونَ﴾ آية . (الداني، 1414، صفحة 140)

فالملاحظ أنّ كلا الموضعين لهما تعلق بما بعدهما، ولقد تمّ توجيه عدّ الموضع الأول والثاني بالمشاكلة لما قبله من رؤوس الآي، كما وُجه ترك العدّ بالإجماع على ترك نظيرها من الآية السابقة لها.

ووُجه ترك العد في الموضع الثاني: باتصال الكلام وتعلقه بما بعده وهو الظاهر. (عبدالرزاق، 1409، صفحة 57.58)

والثاني : في قوله تعالى: في سورة الطلاق : ﴿ وَمَنْ يَّتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَّتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغٌ اَمْرَهُ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴾ حيث عدّ المدني الأخير والمكي والكوفي ﴿لَّهُ مَخْرَجًا ﴾ آية (الداني، 1414، صفحة 108)، ولها تعلق بَيّن بما بعدها.

الفائدة الثانية :اعتبار هذا الفن في باب الإمالة إذ أنّ من القراء من يُميل رؤوس آي سور معينة مشهورة وهم الإمامان: حمزة الزيات والكسائي، ومنهم من يقللها وهم الإمامان: ورش وأبو عمرو البصري، فبمعرفة هذا العلم وخاصة مواضع اختلاف العادين، ومعرفة العد الذي اعتمده الإمام الذي نقرأ بقراءته، أو بروايته، لنلتزمه في القراءة، درءاً للخطأ المترتب عن عدم العلم بهذا الفن. (عبدالرزاق، 1409، صفحة 31)

قال شيخ عموم المقارئ المصرية في عصره : محمد علي الحداد (ت 1357هـ) معلقا على هذه الفائدة " وهذه الفائدة مما تشتد الحاجة إليه، لأن حمزة والكسائي يعتبران العد الكوفي، وورش والبصري يعتبران المدني الأول، لعرض أبي عمرو له على أبي جعفر ." (الحداد، الأعمال الكاملة، 1431، صفحة 538.539)، ونلاحظ في تعليق الشيخ الحداد؛ أنه يعتمد لورش وأبي عمرو البصري العد المدني الأول برواية البصريين، تبعا للمذهب القديم في العد للإمام نافع، ورواية عامة المصريين عن ورش، وخلافا للإمامين للشاطبي والداني كما سنوضحه في المبحث الموالي.

4.المبحث الثاني : أنواع العدّ

العد المدني الأول :

وهو الذي رواه الإمام أبو عمرو الداني في كتابه (البيان في عد آي القرآن) عن الإمام نافع عن أبي جعفر يزيد بن القعقاع وشيبة بن نِصاح، وعدد آيات القرآن فيه ستة آلاف ومائتان وسبع عشرة آية (6217).

قال الداني : وهو الذي كان يعد به القدماء من أصحاب نافع ، وروية عامة المصريين عن عثمان بن سعيد ورش عنه، ودونوه وأخذوا به. (الداني، 1414، صفحة 108)

وهذا العد جاء من طريقين :

أحدهما : طريق أهل الكوفة رواية عن أهل المدينة، من غير تسمية لأحد بعينه يسندونه إليه.

الثاني : من طريق أهل البصرة، روايةً عن الإمام عثمان بن سعيد ورش، عن شيخه نافع، عن شيخيه أبي جعفر، وشيبة بن نِصاح مولى أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها. (الداني، 1414، صفحة 79)

وطريق أهل الكوفة هي التي اعتمدت في(ناظمة الزهر) تبعا (للبيان في عد آي القرآن) .

قال الإمام الشاطبي : فعن نافع عن شيبة ويزيد أو *** ول المدني إذ كل كوف به يقري (المخلاتي، 1412، صفحة 104)

العد المدني الأخير:

هو الذي رواه الإمام الداني، بسنده إلى إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير، وعيسى بن مينا قالون، عن سليمان بن مسلم بن جماز، عن أبي جعفر بن القعقاع، وشيبة بن نِصاح، وعدد آي القرآن فيه ستة آلاف ومائتان وأربع عشرة آية (6214) . (الداني، 1414، صفحة 79)

قال الشاطبي : والآخر إسماعيل يرويه عنهما *** بنقل ابن جماز سليمان ذي النشر (المخلاتي، 1412، صفحة 105)

وقد اختلف الإمام أبو جعفر مع شيبة في ست آيات، رجح إسماعيل بن جعفر فيها مذهب شيبة، ولذلك جرى العمل عليه إلى يوم الناس هذا، وبما أنّ أغلب هذه المواضع مما انفرد به أبو جعفر سواء بالعد أو بالترك، اكتفينا هنا بالإشارة ، وأجلتُ التفصيل فيها إلى مبحث انفرادات المدنيان؛ الأول والأخير.

العد المكي :

وهو ما رواه الداني، بسنده إلى الإمام عبد الله بن كثير القارئ، عن مجاهد بن جبير عن عبد الله بن عباس عن أُبَـيٍّ بن كعب رضي الله عنهما، وعدد آي القرآن فيه ستة آلاف ومائتان وعشر آيات (6210) (الداني، 1414، صفحة 79)

قال الشاطبي :..... *** وذو العدِّ المكي أُبيٍّ بلا نُكر (المخلاتي، 1412، صفحة 109)

العد البصري:

وهو ما رواه أبو عمرو الداني، بسنده إلى عاصم الجحدري، وهو الذي ينسبه البصريون لأيوب بن المتوكل، وبَينَ عاصم وأيوب خلاف في موضع:﴿ قَالَ فَالْحَقَّ وَالْحَقَّ﴾ (سورة ص 83)، حيث عدها عاصم دون أيوب، وذهب القاضي عبد الفتاح إلى العكس ، وحكى الداني الخلاف فيه، وعدد آيات القرآن عندهم، ستة آلاف ومائتان وأربع آيات (6204) (الداني، 1414، صفحة 81 ،و 214)

وذهب الإمام الشاطبي إلى أن العد البصري هو ما رواه عطاء وعاصم حيث قال:

وعدّ عطاء بن اليسار كعاصم ***هو الجحدري في كل ما عُدّ للبصري. (المخلاتي، 1412، صفحة 109)

العد الشامي:

فهو الذي رواه الإمام الداني ، بسنده إلى الإمام يحيي بن الحارث الذّماري، وعن الأخفش، عن ابن ذكوان، وعن الحلواني، عن هشام، ورواه ابن ذكوان وهشام عن أيوب بن تميم القارئ، عن الذّماري، عن عبد الله بن عامر اليحصبي القارئ، وغيره، عن الصحابي أبي الدرداء ﷺ، وقيل بنسبته إلى أمير المؤمنين عثمان بن عفانﷺ، وعدد آي القرآن فيه ستة آلاف ومائتان وست وعشرون آية (6226) ، ورُوي عن صدقة بن يحيي أنه أقل بآية، لأنه لم يعد البسملة في فاتحة الكتاب كما قال ابن ذكوان. (الداني، 1414، صفحة 82.81) (السخاوي، 1419، صفحة 2/ 494).

العد الكوفي:

فهو الذي يرويه الإمام الداني بسنده من طريقين كلاهما عن علي ﷺ:

الأولى : طريق الإمام حمزة بن حبيب الزيات، عن ابن أبي ليلى، عن أبي عبد الرحمن السُّلمي، عن علي بن أبي طالبﷺ .

الثانية : طريق سفيان الثوري، عن عبد الأعلى، عن السلمي، عن علي بن أبي طالب ﷺ، وعدد آي القرآن عندهم ستة آلاف ومائتان وست وثلاثون آية (6236). (الداني، 1414، صفحة 80).

وقد كان لأهل حمص عدٌّ خاص بهم، يرونه عن أبي حيوه شريح الحضرمي، عن التابعي الكبير خالد بن معدان، إلاّ أنه اندثر، ولم يبق له أثر، كما ذكر الحافظ أبو عمرو الداني. (الداني، 1414، صفحة 70).

5.المبحث الثالث : انفردات المدنيين في العدّ ، وأثر الخلاف في رواية الإمام ورش

ويحتوي هذا المبحث على مطلبين؛ جعلت الأول لعرض ما انفرد فيه العد المدني الأول والأخير عن سائر العادين، والثاني جعلته لبيان أثر هذا الخلاف في رواية ورش من طريق الأزرق

1.5 المطلب الأول: انفردات العد المدني الأول والأخير

عقدت هذا المطلب بهدف حصر المواضع التي انفرد بها كل من العد المدني الأول والأخير، عن سائر العادّين سواء في العدّ أو الترك، وبيان الراجح عند الخلاف في نفس العدّ، ومدى أثر هذا الخلاف في قراءة الإمام نافع وأبي جعفر المدنيان.

العد المدني الأول :

انفرد المدني الأول بعدِّ أربعة مواضع، وانفرد بإسقاط موضعين وهي :

الموضع الأول: في قول الله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الذِينَ ءَامَنُواْ يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾[البقرة: 255]

والثاني: في قوله تعالى:﴿ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴾ [الروم: 54]

والثالث : في قوله تعالى :﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَآ أُوْلِي الاَلْبَابِ﴾ [الطلاق:9]

والرابع : في سورة الشمس وهو قوله تعالى :﴿ فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا﴾[الشمس: 14]

ولقد اكتفى الشيخ محمد علي الحداد بحصر انفرادات المدني الأول في الاثنتين الأوليتين، وزاد موضع ثالث في سورة العنكبوت، وحكى فيه الخلاف وهو قوله الله تعالى : ﴿وَتَاتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنكَرَ﴾ [العنكبوت:29] وهذا خلاف الصواب، كما أنّ الإمام الداني حكى موافقة العد المكي للمدني الأول في هذه المواضع الأربعة لكنه ضعفه بعد ذلك بفيه، لمّا ذكرها بصيغة التمريض في قوله :" وقد قيل إنّ المكي وافقه في عدها." (الداني، 1414، صفحة 88) (الشرقاوي، 1434، صفحة 77 و 82).

وكما أن العد المدني الأول انفرد عن الجميع بعدِّ هذه المواضع، نجده قد انفرد بترك عدّ موضعين أحدهما في سورة إبراهيم، والثاني في سورة الطارق، وهما : قول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ اَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَآءِ﴾ [إبراهيم: 27] وقوله عز وجل :﴿ إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا ﴾ [الطارق: 15].

وأمّا العد المدني الأخير: فقد انفرد بعدّ أربعة مواضع ، ويترك ست وهي :

الأول : قول الله عز وجل:﴿ مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلاَّ قَلِيلٌ﴾ [الكهف: 22]

الثاني والثالث: في سورة طه وهو قوله تعالى:﴿ أَلَمْ يَعِدْكُمْ رَبُّكُمْ وَعْدًا حَسَنًا ﴾ [طه: 84] وقوله تعالى :﴿ أَفَلاَ يَرَوْنَ أَلاَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلاً﴾ [طه: 87].

الرابع: في سورة العصر وهو قوله تعالى : ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾

أما المواضع الستة التي أسقطها فهي :

الأول: في سورة البقرة وهو قول الله عز وجل:﴿ وَما لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاَقٍ﴾ [البقرة: 199]

الثاني: في سورة الكهف وهو قوله تعالى :﴿ وَلاَ تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴾ [الكهف:24]

والثالث : في سورة طه وهو قوله تعالى:﴿ فَكَذَٰلِكَ أَلْقَى السَّامِرِيُّ﴾ [طه: 86]

الرابع : في سورة المزمل وهو قوله تعالى: ﴿ فَكَيْفَ تَتَّقُونَ إِن كَفَرْتُمْ يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا ﴾ [المزمل: 16]

الخامس: في سورة المدثر وهو قوله تعالى :﴿ فِي جَنَّاتٍ يَتَسَآءَلُونَ ﴾ [المدثر: 40]

السادس : في قول الله تعالى :﴿ وَالْعَصْرِ﴾

ولم يذكر الشيح محمد بن علي الحداد في(أعماله الكاملة) الموضع الثاني فيما انفرد بعده المدني الأخير، ولا الموضع الثالث فيما أسقط عده، لكنه ذكرهما الإمام الداني وغيره وهو الذي عليه العمل، (الحداد، الأعمال الكاملة، 1431، صفحة 716) (الداني، 1414، صفحة 89)، ولقد سبقت الإشارة إلى اختلاف أبي جعفر يزيد بن القعقاع، مع شيبة بن نصاح، في ست آيات، حيث عدّ منهن الأول واحدة دون الثاني، وعدّ الثاني خمسة لم يعدها الأول، وقد رجح إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير قول شيبة، وهو الذي عليه العمل إلى اليوم في المصاحف التي ضبطت على رواية ورش، (الداني، 1414، صفحة 68 و 124 و 264) (السخاوي، 1419، صفحة 2/ 521 و539).

والموضع الذي انفرد بعده أبو جعفر عن شيبة هو من قول الله تعالى: ﴿ فِيهِ ءَايَاتُ ۢ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ [آل عمران : 96]، وأمّا المواضع الخمسة التي عدها شيبة دون يزيد بن القعقاع فهي:

الأول : في قول الله عز وجل: ﴿ لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران :91]

الثاني : في قوله تعالى: ﴿ وَإِن كَانُوا لَيَقُولُونَ﴾ [الصافات: 167]

الثالث: في قوله تعالى:﴿ قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ﴾ [الملك: 9]

الرابع : في قول الله تعالى: ﴿ فَلْيَنظُرِ الإِنسَانُ إِلَىٰ طَعَامِهِ ﴾ [عبس :24]

الخامس : في قوله الله تعالى: ﴿ فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ﴾ [التكوير: 26]

ولقد انفرد الإمام أبو جعفر عن سائر العادين بترك العد لثلاث آيات من هذه الخمسة، وهي موضع الصافات، عبس والتكوير، وهو الذي ضُبطت عليه المصاحف واستقر عليه العمل في قراءة أبي جعفر ورواية قالون عن نافع.

وعند التأمل نجد أنه لا أثر لهذا الخلاف في هذه المواضع، إلاّ من جهة الأمانة في الرواية بأن نلتزم لكل رواية بالعد الذي ارتضاه إمامها وسار عليه، بغض النظر عن ترتب الأثر من عدمه عند المخالفة.

و من المعلوم أنه اختلف في العد الذي يعتبره الإمام ورش المدني، وأبو عمرو البصري، فذهب الإمامان الداني والجعبري إلى اعتبار العد المدني الأول له، وهو الذي حكاه الإمام الصفاقسي عنهما واستدل بقول الداني : لأن عامة المصريين رووه عن ورش عن نافع، كما عرضه البصري عن أبي جعفر . (الصفاقسي، 1426، صفحة 851)، وهذا ما لم أجده عند الداني، وغاية ما وجدته هو قوله : "وهو الذي كان يعد به القدماء من أصحاب نافع ورواه عامة المصريين عن عثمان بن سعيد ورش عنه ودونوه وأخذوا به ". (الداني، 1414، صفحة 67) والذي يُفْهم من عبارته هذه مجرد الحكاية لا أنها مذهبه الذي اعتمده ورجحه . والله أعلم .

والمشهور عن الإمام ورش اعتماده العدّ المدني الأخير، وعن الإمام البصري اعتماده على عد بلده، وهو الذي ذهب إليه إمام المحققين محمد ابن الجزري في النشر ، والمالقي والصفاقسي وغيرهم، (ابن الجزري، ب س ن، صفحة 80/2) (المالقي، 1411، صفحة 3/ 193)، ولذا وجب على الجهات المشرفة على طبع المصاحف أن تحرص عند الطبع على تحقيق التوافق بين كل رواية والعد الذي التزمه إمامها، من أجل تحقيق المطابقة في ضبط المصاحف بين الأداء والضبط، وهذا ونعتبر هذا من اعظم الأمانات العلمية، لتعلقها بحفظ كتاب الله عز وجل.

2.5 المطلب الثاني : أثر هذا الخلاف في رواية ورش .

ويتجلى أثر عدم اعتبار العد المدني الأخير في رواية ورش عن نافع من طريق الأزرق، الذي يقرأ بتقليل ذوات الياء، الواقعة في رؤوس الآي وجها واحدا في إحدى عشرة سورة : وهي (طه، النجم، المعارج، القيامة، النازعات، عبس، الأعلى والشمس، الليل، الضحى والعلق) ويستثنى منها ما انتهى بـ (هاء) وهذا في سورتي النازعات والشمس نحو : (ضحاها) فله فيها الوجهان، والمقدم أداء هو الفتح، إلاّ أن يكون من ذوات (الراء) فله فيه التقليل وجها واحدا، نحو : (ذكراها) في النازعات .

وبالنظر، نجد أنّ الخلاف فيما له علاقة بهذا الباب، ينحصر في أربع سور فقط من إحدى عشر سورة ، وهي : (طه، النجم، النازعات والعلق) وفي ثمان مواضع : أربعة منها في سورة طه، وموضعين في سورة النجم، وموضع واحد في كل من النازعات والعلق وهذا بيانها :

الموضع الأول : ﴿ مِّنِّي هُدًى ﴾ [طه: 120] حيث أنّ العد الكوفي لم يعدها آية، وعدها الباقون ومنهم المدني الأخير، (الداني، 1414، صفحة 183) فلو تمّ اعتبار العد الكوفي في رواية الإمام ورش عند طبع المصاحف، فلا توضع العلامة الدالة على التقليل فيظن القارئ الذي لم يأخذ القراءة من أفواه المشايخ أن ليس له فيها إلّا الفتح والأمر على خلاف ذلك.

كما نلاحظ أن حتى بعض المصاحف المطبوعة على رواية ورش وبعد آي المدني الأخير لم يتم فيها ضبط هذا الحرف بالتقليل، وهذا مما يدل على تأثرها بالمصاحف التي طبعت على رواية حفص، ومن أمثلة ذلك: مصحف الريادة الطبعة الأولى 1436 هـ –2015 م.

الموضع الثاني : ﴿ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [طه: 129] لم يعدها الكوفي وعدها الباقون (الداني، 1414، صفحة 183)

والملاحظ أنها ضبطت بالتقليل في مصاحف ورش سواء التي اعتمدت على العد المدني أو الكوفي، لكن لما كانت ليست رأس آية عند الكوفي يظن القارئ الذي لم يتلق عن الشيوخ أنه له فيها الخيار على أصله لكونها ليست رأس آية، والأمر بخلاف ذلك .

الموضع الثالث والرابع: ﴿ وَلَمْ يُرِدِ اِلاَّ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ [النجم: 28] و ﴿ أَرَآيْتَ الذِي يَنْهَىٰ ﴾ [العلق: 9] لم يعدهما الشامي، وعدهما غيره . (الصفاقسي، 1426، صفحة 852)

نلاحظ في هذين الموضعين اتفاق العد الكوفي والمدني فيهما وعليه ضبطا في كل رواية على ما يوافقهما أداء، ولا يتصور الخلاف هنا إلاّ إذا تم ضبط مصحف برواية ورش بالعد الشامي، وهذا ما لم أقف على وجوده .

الموضع الخامس : ﴿ فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ﴾ [النازعات: 37] عدها البصري، والشامي والكوفي، ولم يعدها المدنيان (الصفاقسي، 1426، صفحة 852) والمكي.

فالملاحظ أنها في المصاحف التي اعتمدت العد الكوفي رأس آية، وهذا يعني أنّ فيها التقليل بين بين عند ورش وإن لم تضبط عليه، والصواب أنها ليست برأس آية عنده، ولهذا كان له فيها الوجهان على أصله.

الموضع السادس والسابع: ﴿ وَلَقَدَ اَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ ﴾ [طه: 76] و ﴿ فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ ﴾ [النجم: 29] (الصفاقسي، 1426، صفحة 852) لم يعدهما أحد إلاّ الشامي.

وعليه لا يتصور فيها أثر للخلاف، إلاّ إذا تم اعتماد العد الشامي في طباعة مصحف برواية ورش، وهذا ما لم أقف على وقوعه.

الموضع الثامن: ﴿ فَقَالُواْ هَذَآ إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَىٰ فَنَسِيَ ﴾ [طه: 86] فهي رأس آية في المدني الأول والمكي، دون غيرهم . (الصفاقسي، 1426، صفحة 852)

وتظهر ثمرة الخلاف هنا، في حال لو طبع مصحف برواية ورش بالعد المدني الأول، فيظن أنّ لورش وجها واحدا فقط، وهو التقليل لكونها رأس آية، والصواب أنّ له فيها الخيار والمقدم عند أهل الأداء هو الفتح، لأنها ليست برأس آية في العد المدني الأخير.

وقد حصر الإمام الصفاقسي رحمه الله ثمرة هذا الخلاف في رواية ورش في موضعين هما : الموضع الأخير في طه وموضع النازعات وذلك في قوله:

وثمرة الخلاف ليست تظهر *** إلاّ بـموسى مع إلـــه يذكـر

كذاك قـوله فأما من طغى *** بالنازعات خاب سعىُ من بَغَى (الصفاقسي، 1426، صفحة 852)

ولعله نظر رحمه الله إلى المواضع التي لم يعدها المدني الأخير فقط، وهو الواقع الآن في المصاحف، التي طبعت برواية ورش وباعتماد العد الكوفي، لكن يمكن احتمال وقوعه في كل المواضع السابقة كما سبق بيانه، والله أعلى وأعلم.

6. خاتمة:

في نهاية هذه الجولة العلمية أسجل النتائج التالية:

1. إنّ هذا الخلاف الواقع في عدّ آي القرآن الكريم خلاف لفظي، وليس حقيقي، لأنّ القرآن محفوظ من الزيادة والنقصان.
2. إنّ هذا العلم يدل على فضل الصحابة الكرام، ومن بعدهم من التابعين، ومدى اهتمامهم بحفظ القرآن الكريم، إلى أن وصل إلينا كما نزل من عند الله رب العالمين.
3. إنّ الأعداد المتداولة اليوم هي ستة أعداد، ترجع لخمسة أمصار هي: المدينة النبويه، مكة المكرمة، الكوفة، البصرة والشام، وكل إمام من أئمة القراءة يعتمد عداً منها لا يحيد عنه.
4. يرجع سبب عدم اهتمام المتقدمين بتعريف هذا الفن إلى تصورهم له وللمسائل التي يتضمنها في أذهانهم، وفي أذهان من يُؤلفون لهم في زمانهم.

5. ظهر لنا بشكل جلي مدى تأثر طباعة مصحف رواية ورش بمصحف رواية حفص في الضبط، حتى لو تم الاعتماد على العد المدني الأخير، كما بينت في الموضع الأول من مواضع التأثر، وسبب هذا التأثر يرجع إلى السبق الذي حصل لرواية حفص في المطابع الحديثة، وما طبع بعدها تأثر بها ليس في العد والخط فقط، وإنما في حذف بعض الألفات أو إثباتها، بيد أنه تدارك جل هذا بالتصحيح في الطبعات اللاحقة، وبقي ما يتعلق بالعد.

6. إنّ ثمرة الخلاف في رواية ورش تتجلى في مبحث: تقليل ذوات الياء التي هي رأس آية في العد المدني الأخير، وينحصر هذا الخلاف في ثمان مواضع.

7. ضرورة الحرص والتوصية بطباعة المصاحف وضبطها بما يوافق العدّ الذي يعتمده كل إمام من أئمة القراءة، خاصة منهم أصحاب التقليل، والإمالة وهم : ورش، وأبو عمرو البصري ، والأخوين ؛ حمزة ، والكسائي .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

8. قائمة المراجع:

القرآن الكريم برواية ورش عن نافع وبعد آي المدني الأخير.

القرآن الكريم برواية قالون عن نافع وبعد آي المدني الأول.

1. الداني، أبو عمرو عثمان بن سعيد، (1414)، *البيان في عد آي القرآن*،مركز المخطوطات والتراث، الكويت.
2. الفيروزآبادي، مجد الدين، (1426)، *القاموس المحيط*، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
3. المخلاتي، رضوان، (1412)، *القول الوجيز في فواصل الكتاب العزيز*، وزارة الإعلام السعودية، المدينة النبوية.
4. القاضي،عبد الفتاح،(1436)، *بشير اليسرشرح ناظمة الزهر*، دار المعارف، مصر.
5. المالقي، عبد الواحد، (1411)، *الدر النثير والعزب النمير*، دار الفنون للطباعة والنشر، جدة ،السعودية.
6. السخاوي، علي بن محمد،(1419)، *جمال القراء وكمال الإقراء*، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان.
7. الصفاقسي، علي بن سالم، (1426)، *غيث النفع في القراءات السبع*، جامعة أم القرى، مكة ،السعودية.
8. علي إبراهيم، عبدالرزاق، (1409)، *مرشد الخلان إلى معرفة عد آي القرآن*، المكتبة العصرية، بيروت لبنان.
9. الفيروزآبادي ، مجد الدين، (1996)، *بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز*، لجنة إحياء التراث، القاهرة، مصر.
10. ابن منظور، محمد، (1414)، *لسان العرب*، دار صادر، بيروت، لبنان.
11. الحداد ، محمد علي، (1431)، *الأعمال الكاملة*، دار الغوثاني، دمشق، سوريا.
12. ابن الجزري ، محمد ، (ب س ن)، *النشر في القراءات العشر*،دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
13. الشرقاوي، محمود، (1434)، *الكامل في علم الفواصل*، مركز الإمام ابن الجزري، مصر.